

الزواج من الزانية المحصن

السؤال :

السلام عليكم
ابتداءً أنا مكلفٌ بالسؤال . هنالك من مارس الزنا مع امرأةٍ متزوجةٍ بعد الانقطاع عن زوجها ٧ أشهرٍ ، وبعدها تم الطلاق ، وهما الآن في حالة توبةٍ وندمٍ واستغفارٍ عجيبٍ ، ويريدان الزواج ببعضهما شرعاً . علماً أنهما قبل ممارسة الزنا نطقا العقد الشرعي معتمدين على فترة الانقطاع التي دامت سبعة أشهر ونية الطلاق المؤكدة ، وأن فكرة التخلي عن بعضهم تقودهم للجنون إذا لم يكن الانتحار .
وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته
يحرم على الزاني بها التزوج منها مؤبداً على الأحوط وجوباً في الفرض المذكور .